



مصلحة الضرائب المصرية

قطاع التدريب

إدارة المادة العلمية

التحصيل والحجز

أحكام القانون – الإجراءات

القاهرة ٢٠١٣

الأحكام العامة للقانون ٣٠٨ لسنة ١٩٥٥

الهدف :

المحتويات :

-
-
-
-
-
-
-
-

المقدمة :

” ”

”

”

الديون الإدارية التي يجرى تحصيلها طبقاً لقانون الحجز الإدارى

تنص المادة الأولى من القانون ٣٠٨ لسنة ١٩٥٥ على ما يلى :

"

:

()

()

()

()

()

()

()

()

()

.

()

"

.

()

-

وبناء على ذلك :

-

" "

"

"

)

-

"

"

(

تكون الضريبة واجبة الأداء فى الحالات الآتية :

-

-

-

-

-

(

)

()

(

)

)

(

,

.

اتخاذ إجراءات الحجز بناء على أمر مكتوب

تنص المادة "٢" من القانون ٣٠٨ لسنة ٥٥ على ما يلي:

"

"

توقيع الحجز التنفيذي ضد شركات القطاع العام

:

-

"

"

()

:

/ /

"

/

:

•

•

•

•

"

بيانات نموذج أمر الحجز

" "

:

-

-

)

$$\vdots$$

(

—

—

—

—

—

$$\frac{1}{2}$$

11

—

11

—

—

•

•

O

O

○

○

○

O

O

الحجز على أموال المدين أيا كان نوعها ومكانها:

تنص المادة " ٣ " من القانون على مايلي :

"

"

-

الأموال التي لا يجوز الحجز عليها :

:

-

-

أولا – الأموال التي لا يجوز الحجز عليها مطلقا

: _____ -

：“ ” -

”

”

： -

： -

” /

”

” ”

() -

()

()

： -

$\frac{\cdot}{\cdot}$
 $\frac{-}{-}$

"
 "

"

$\frac{\cdot}{\cdot}$
 $\frac{-}{-}$

"
 "

$\frac{\cdot}{\cdot}$
 $\frac{-}{-}$

/
 /

-

$\frac{\cdot}{\cdot}$
 $\frac{-}{-}$

ثانياً - الأموال التي يجوز الحجز عليها في حدود معينة

: _____

:

()

()

()

: _____
" "

"

" "

"

"

() ()

: _____ -

_____ -

: _____

-

" " " "

·
·

· " :

()

()

()

()

()

" ()
·

" "

تدريبات:

: _____

()

()

()

: _____

:

| | | |
|--|---|---|
| | - | - |
| | - | - |
| | - | - |
| | - | - |
| | - | - |
| | - | - |
| | - | - |

: _____

:

(×)

(√)

-

-

-

-

-

-

-

-

ملخص

" "

" "

حجز المنقول لدى المدين

الهدف :

المحتويات:

-

٤٠٠

٥٠٠

٦٠٠

٧٠٠

٨٠٠

٩٠٠

١٠٠

٢٠٠

التنبيه بالأداء والإنذار بالحجز وتوقيع الحجز

تنص المادة "٤" من القانون على مايلي :

" " "

"

وطبقاً لهذا النص :

(-)

" " -

"

"

:

-

-

"

"

*

" "

/ /

:

: "

"

"

"

()

: / / "

: أول

)

-

(

)

-

(

ثانياً :

/ /

-

- : / /

-

)

(

:

(_____)

".

توقيع الحجز في حالة المنشآت المغلقة

تنص المادة " ه " من القانون على مايلي :

"

"

وطبقاً لنص هذه المادة :

-

ويجب مراعاة مايتى بالنسبة للحالات التى تكون فيها الأماكن مغلقة :

-

-

-

-

-

-

*

//

" "

:_____

"أولا :

ثانياً :

" "

"

"

محضر الحجز السلبي :

" "

:

»

:

:

أولاً:

ثانياً :

ثالثاً:

»

بيانات محضر الحجز وتحديد ميعاد بيع المحجوزات

تنص المادة " ٦ " من القانون على مايلي :

»

"

وطبقاً لنص هذه المادة يجب أن يتضمن محضر الحجز ما يأتي :

-

-

"

"

-

ويجب مراعاة التعليمات الآتية عند توقيع الحجز :

-

)

(

-

-

-

-

"

-

"

"

"

:

-

()

()

()

()

()

()

-

"

"

"

"

-

-

-

إعلان محضر الحجز

تنص المادة "٧" من القانون على مايلي:

"

"

"

"

"

"

"

"

وطبقاً لنص هذه المادة :

"

"

"

"

:

:

-

: "

"

-

" "

*

:

//

"

"

"

"

"

"

أحكام خاصة لبعض أنواع الحجوز

(أ) حجز الثمار المتصلة والمزروعات :

تنص المادة " ٨ " من القانون على مايلي :

"

"

وتطبقاً لنص هذه المادة تقضى تعليمات المصلحة بما يأتي :

-

-

-

(ب) حجر المصوغات والمعادن النفيسة والمجوهرات والأحجار الكريمة :

تنص المادة " ٩ " من القانون على مايلي :

"

"

()

وبمقتضى هذه المادة :

" "

(جـ) حجز النقود والعملية :

تنص المادة "١٠" من القانون على مايلي :

"

)

" (

:

- :

" "

- :

:

-

-

-

(د) الحجز الإداري على الخزائن المؤجرة لدى البنوك :

" "

: / / / /

" "

-

: _____

-

-

-

- ٥

•

:

"

()

:

أولاً:

ثانياً:

:

-

-

-

()

()

-

()

)

-

(

ثالثاً : يراعى فى جميع الأحوال تعليمات المصلحة الصادرة فى كل حالة من حالات الحجز حسب ما يتواجد بالخزينة من أشياء يجوز الحجز عليها .
رابعاً : الحجز التحفظي على الخزائن المؤجرة جائز قانوناً ويلزم النص صراحة فى محضر الحجز التحفظي تحت يد البنوك شمولاً للخزائن المؤجرة .

وعلى السادة المراجعين ومديرى التحصيل والموجهين الفنيين التحقق من إعمال هذه التعليمات حفاظاً على حقوق الخزانة العامة ."

حراسة المنقولات المحجوزة

تنص المادة "١١" من القانون على مايلى :

"

"

وطبقاً لنص هذه المادة وتعليمات مصلحة الضرائب يراعى ماياتى :

-

-

-

-

-

-

-

"

"

"

"

)

(

-

-

حقوق وواجبات الحارس على المحجوزات :

تنص المادة "١٢" من القانون على مايلي :

"

" .

وطبقاً لنص هذه المادة :

وفى تعليمات المصلحة ماأتى :

-

"

-

"

-

-

-

حالات إخلاء سبيل الحارس من حراسة المحبوزات وإجراءات استبدال الحارس :
تنص المادة "١٣" من القانون على مايلي :

"

"

وطبقاً لنص هذه المادة :

ويجب إتباع ماياتى عند انقضاء الحراسة :

-
-
-
-

سقوط محضر الحجز والبيع

تنص المادة "٢٠" من القانون على مايلي :

"

"

وطبقاً لنص هذه المادة :

" "

وقد حصرت المادة "٢٠" أسباب الإيقاف فيما يلي :

-

-

-

-

-

-

.

.

إيقاف إجراءات الحجز والبيع للسداد
تنص المادة "٢١" من القانون على مايلي :
"

"

ويراعى الآتي عند رفع الحجز :

-

-

-

-

-

-

-

مصرفات إجراءات الحجز والبيع

تنص المادة "٢٢" من القانون على مايلي :

"

"

:

- ،

- ،

%

جواز الإعفاء من مصاريف الحجز والالتزام بمصاريف البيع :
تنص المادة "٢٣" من القانون على ما يلي :
"

"

:

١- إعفاء كلي :

.

- إعفاء جزئي بواقع النصف:

%

توالى توقيع الحجز على المنقول الواحد
تنص المادة " ٢٥ " من القانون على مايلى :
"

"

وتحدد هذه المادة الحالات الآتية فى تعدد الحجز :

()

()

()

وفيما يلى القواعد العامة لتوالى الحجز على المنقول :

()

()

()

وتنفيذا لنص المادة " ٢٥ " يجب مراعاة الآتى عند تعدد الحجز :

()

()

()

()

كيفية تسوية ثمن بيع المحجوزات:
تنص المادة " ٢٦ " من القانون على مايلي :
"

"

:

وطبقاً لنص هذه المادة :

()

()

()

-

-

)

(

إيقاف إجراءات الحجز والبيع حتى يفصل فى دعوى المنازعة
تنص المادة " ٢٧ " من القانون " بعد تعديلها بالقانون رقم "٣٠" لسنة ١٩٧٢ " على
مايلى :
"

"

وطبقاً لنص هذه المادة وتعليمات المصلحة :

" "

*

:

"

"

"

" "

"

"

"

:

-

-

-

وفى بيان البند الثالث توجه المصلحة النظر إلى أنه :

"

:

*

"

"

الإجراءات الواجب إتباعها في حالات الإفلاس

" "

/ /

_____:

"

:

أولاً:

"

"

ثانياً:

ثالثاً:

رابعاً:

" "

ثالثاً:

رابعاً:

" "

خامساً:

"

تدريبات :

أولا – اختر كل جملتين متلائمتين من جمل العمودين الآتيين :

| | |
|---|---|
| - | - |
| - | - |
| - | - |
| - | - |
| - | - |
| - | - |
| - | - |
| - | - |
| - | - |
| - | - |
| - | - |

ثانياً – ضع علامة (✓) أمام العبارات الصحيحة وعلامة (« ») أمام العبارات الخاطئة في كل مما يأتي :

-

-

-

-

-

-

ثالثا - اجب على الأسئلة الآتية :-

-

-

-

-

-

-

-

ملخص :

" "

()

بيع المنقول

الهدف :-

المحتويات : -

-

مقدم :-

" "

" " " "

" "

الإعلان عن البيع وتأجيل البيع

تنص المادة " ١٤ " من القانون على ما يلي :

"

"

وطبقا لهذا النص :

:

-

(

)

-

أولا - الإعلانات الواجبة :

:

-

-

-

.

ثانيا - الإعلانات الجوازية :

_____ / / _____ :
"

- :

_____ : -

-

-

-

-

-

_____:

"

ثالثا : الخطوات اللازمة للنشر في الصحف اليومية :

-

-

-

-

-

"

"

.

"

:

كيفية إجراء البيع وشروط التقدم للشراء
تنص المادة " ١٥ " من القانون على ما يلي :
"

%

"

وطبقا لنص هذه المادة :

%

:

بيع المعادن الثمينة و الأحجار الكريمة

تنص المادة " ١٦ " من القانون على ما يلي :

"

" "

"

التزام الراسى عليه المزداد وجزاء تخلفه عن التزامه

تنص المادة " ١٧ " من القانون على ما يلي :

"

"

وطبقا لنص هذه المادة :

" "

حالات الكف عن البيع

تنص المادة " ١٨ " من القانون على ما يلي :

"

"

وطبقا لنص هذه المادة :

:

تحرير محضر البيع وكيفية التصرف فى فائض البيع

(إن وجد فائض)

تنص المادة " ١٩ " من القانون على ما يلى :

"

"

وطبقا لهذا النص :

()

()

كيفية تسوية ثمن البيع
تنص المادة " ٢٤ " من القانون على ما يلي :
"

"

وتحدد هذه المادة :

"

%

"

تدريبات :

السؤال الأول : أجب عما يلي :

السؤال الثانى : ضع علامة (✓) أمام العبارات الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارات الخاطئة فى كل مما يأتى :

ملخص

الإشراف على إجراءات توقيع الحجز على المنقول ورفع وتنفيذ البيع فيه

الهدف :

المحتويات :

-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-

مقدمہ :

الإشراف على إجراءات توقيع الحجز على المنقول

١ - تسليم أوامر الحجز للمندوب :

: // //

٢ - قيام المندوب بتوقيع الحجز على منقولات الممول :

:

()

!

||

)

(

11

()

/ /

:

() "

.

-

("

()

()

()

" "

()

٣- قيام المندوب بتوقيع الحجز على الحقوق المعنوية للمنشأة.

:

()

()

()

٤ - التوجيه بشأن الأموال التي لا يجوز توقيع الحجز عليها :

٥ - التأشير بالإجراءات التي يتبعها مندوب الحجز :

:

()

.

()

()

:

| | |
|-------|-----|
| / / : | - |
| : | - |
| | : |
| | - |
| / | |
| / | |
| | / / |

إجراءات توقيع الحجز على السفن ومراكب الصيد :

() _____
_____ / / _____
_____ :

"

:

أولا :

:

ثانيا :

ثالثا :

"

الإشراف على إجراءات رفع الحجز

:

.

- / - / - / -

/

/ - / -

/ - / -

/ - / -

/ - / -

//

—

•

/

/ /

—

—

—

()

” ”

هذا وتنظم إجراءات رفع الحجز بمعرفة مندوب الحجز البنود التالية :
() :

” ”
() :

”

”

-

() :

() :

الإشراف على إجراءات بيع المنقول

:

الإجراءات التي تتخذ قبل عملية البيع

:

-

-

-

-

-

-

-

//

||

:

أولاً : فيما يتعلق بإجراءات البيع :

-

-

-

-

:

-

-

-

-

-

-

-

-

"

" "

//

" "

"

:

-

-

-

"

:

-

-

وفيما يلي نموذج من هذا الإخطار :

:

:

:

:

/

/

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

٢٠٠ / /

المدير العام

مدير التحصيل

المأمور المراجع

:

/

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

تحريراً في : / / ٢٠٠

المدير العام

مدير التحصيل

المراجع

المأمور

-

.

-
/

/

//

/

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام
٢٠٠ / /

المدير العام

مدير التحصيل

المراجع

الأمور

ملحوظة :

وفيما يلي نموذج للخطاب الذي يوجه للحارس (إذا كان الحارس غير الممول)

| | |
|-------------------------------------|--------------|
| - | |
| - | |
| - | |
| - | |
| | / |
| / / | |
| / / | |
| وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام | |
| تحريراً في : / / ٢٠٠ | |
| المأمور | المراجع |
| مدير التحصيل | المدير العام |

" "

/ /

:

..... "

:

:

-

-

.

-

.

-

.

-

()

".

وفيما يلي نموذج للإعلان عن البيع :

:

| | | | |
|-----------------------------|--------------|---------|---------|
| اعلان عن بيع بالخزاد العلنى | | | |
| / | / / | | |
| - |) | (| - |
| / / | | | |
| المدير العام | مدير التحصيل | المراجع | المأمور |

الإجراءات التي تتبع عند تنفيذ البيع في اليوم المحدد له
إجراءات قبل فتح جلسة المزاد :

—

%

()

()

()

11

()

()

$$(\quad / \quad / \quad)$$

)

()

(

وفيما يلي نموذج الكشف :

مأمورية ضرائب
شعبة التحصيل

- اسم الممول :
- رقم الملف :

كشف بأسماء المتزايدين فى جلسة مزاد بيع منشأة الممول

المذكور بعاليه المحدد لها يوم / / ٢٠٠

| م | اسم المتزايد | عنوانه | رقم بطاقته الشخصية أو العائلية وتاريخ وجهة صدورها | قيمة التأمين المدفوع جنيه | توقيع المتزايد بكف يده عن المزايدة واستلام التأمين فى آخر جلسة |
|-----|--------------|--------|---|------------------------------------|--|
| ١ - | | | | ٥٠٠ | توقيع الراسى عليه المزاد |
| ٢ - | | | | ٥٠٠ | توقيع |
| ٣ - | | | | ٥٠٠ | توقيع |
| ٤ - | | | | ٥٠٠ | توقيع |
| ٥ - | | | | ٥٠٠ | توقيع |
| ٦ - | | | | ٥٠٠ | توقيع |

تحريرا فى : / / ٢٠٠

الراسى عليه المزاد / الشاهدان / شرطى المأمورية / مندوب الحجز / بحضور مأمور الحجز المختص

إمضاء

ملحوظة :

-

إجراءات فتح جلسة المزاد وإرساء المزاد :

وفيما يلي نموذج لخط سير المزاد واستماره رقم ٥ حجز :

/ / / :

خط سير مزاد بيع منقولات الممول بجلسة / / ٢٠٠

-
-
-
-
-

/ /

بمحضر مأمور المحجز
إمضاء

مندوب المحجز

استمارة رقم (٥) حجز

محضر بيع المنقولات

مأمورية ضرائب-----

رقم الملف _____

رقم الحجز -----

-المجوز عليها إداريا تنفيذا للقانون رقم ٣٠٨ لسنة ١٩٥٥

| اسم الممول المدين | نوعه | المبلغ | |
|-------------------|------|--------|------|
| | | جنيه | مليم |
| | | | |
| | | | |
| | | | |
| | | | |

•

[illegible]

حالات الكف عن البيع :

-

-

"

"

"

"

-

-

-

-

-

-

-

:

كيفية تسوية ثمن البيع

:

" "

»

»

»

»

» »

إعادة المزاد على مسؤولية الراسى عليه المزاد المتخلف :

»

»

.

الإجراءات التي تتبع عند إيقاف البيع

وفيما يلي نموذج محضر إيقاف البيع

| | | | |
|--|-------------|---------|--------------|
| : | | | |
| ((محضر إيقاف البيع)) | | | |
| محجوزات الممول المحدد له جلسة ٢٠ / / | | | |
| / / | | | |
|)) | | | |
| ((| | | |
| / / | | | |
|)) | | | |
| / | | | |
| ((| | | |
|)) | | | |
| ((| | | |
| / | | | |
| ((| | | |
| / / | | | |
| لذلك | | | |
| / | | | |
| / / | | | |
| الممول | مأمور الحجز | المراجع | مدير التحصيل |
| المدير العام | | | |

الإجراءات التي تتبع عند تأجيل البيع

طبقا لتعليمات المصلحة يجوز تأجيل البيع للأسباب الآتية :

-
-
-

"

"

(())

(())

الإجراءات التي تتبع في بعض الحالات الخاصة من البيع

١ - إجراءات بيع الأسلحة :

.

وفيما يلي نموذج للخطاب الذي يرسل في هذا الشأن :

| | | | |
|---------------------------------|---------|--------------|--------------|
| : | | | |
| : | | | |
| / | | | |
| / / | | | |
| لذلك | | | |
| وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ... | | | |
| تحريراً في ٢٠ / / | | | |
| مأمور | المراجع | مدير التحصيل | المدير العام |

٢ - إجراءات بيع الصيدليات والأدوية والمواد المخدرة :

(())

وفيما يلي نموذج من الخطاب الذي يرسل لإدارة الصيدليات بوزارة الصحة :

| | | |
|---------------------------------|---------|--------------|
| : | : | : |
| ((|)) | / |
| / | / | |
| وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ٠٠٠ | | |
| تحريرا فى ٢٠ / / | | |
| المأمور | المراجع | مدير التحصيل |
| المدير العام | | |

٣ - إجراءات بيع الأوراق المالية والتجارية :

وفيما يلى نموذج من الخطاب الذى يرسل للبنك أو السمسار المكلف ببيعها

- :
- :
- :
/

/

/ /

:

: -----

(())

" "

" "

/ /

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

تحريراً في ٢٠ / /

المدير العام

مدير التحصيل

المراجع

المأمور

وفيما يلي نموذج من الخطاب المذكور :

| | | |
|---|---------|--------------|
| : | - | |
| : | - | |
| : | - | |
| | | / |
| | : | / |
| / | / | |
| | / | / |
| ((| |)) |
| وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام ... | | |
| تحريرا في ٢٠ / / | | |
| المأمور | المراجع | مدير التحصيل |
| المدير العام | | |

٤ - إجراءات بيع المنقولات في الشون وصلات البيع :

" "

"

" / /

وفيما يلي نموذج للخطاب المذكور :

| | |
|---|--------------|
| : | - |
| : | - |
| / | |
| / | |
| (()) | |
| / | / |
| (()) | |
| / | / |
| - | |
| / | |
| / | |
| وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام ... | |
| تحريراً في ٢٠ / / | |
| المأمور | المراجع |
| مدير التحصيل | المدير العام |

.

الإجراءات التي تتبع في حالة تبديد الحارس للمحجوزات :

-

-

-

" "

/ /

:

"

"ثانيا : فيما يتعلق باتخاذ إجراءات التبديد :

:

-

-

-

-

-

"

"

تدريبات :

أولا - ضع علامة صح (✓) أو خطأ (×) أمام ما يناسبها من العبارات الآتية :

()

-

-

.

()

-

()

()

-

-

()

-

()

-

()

-

()

ثانيا - اختر من عبارات العمود الثانى ما يناسب عبارات العمود الأول :

()

-

()

-

()

-

()

-

()

-

() -

() -

-

()

ثالثاً - أجب عما يأتي :

-

-

-

-

-

ملخص

حجز ما للمدين لدى الغير

الهدف :

المحتويات :

-
-
-
-
-
-
-
-
-
-

المقدمة :

:

"

"

ويتضح من ذلك أن هناك ثلاثة أطراف في هذا الحجز :

() .

() .

() .

الأموال التي يجوز الحجز عليها طرف الغير

تنص المادة ٢٨ من القانون ٣٠٨ لسنة ١٩٥٥ على ما يلي :

"

"

النوع الأول – المبالغ والديون المستحقة للمدين في ذمة شخص آخر :

أولها :

ثانيها :

ثالثها :

رابعها :

()

خامسها :

النوع الثاني – المنقولات المادية الموجودة في حيازة الغير :

كيفية توقيع الحجز التنفيذي تحت يد الغير

تنص المادة ٢٩ على ما يلي :

"

"

ومن هذه المادة يتضح ما يلي :

ضرورة وجود محضر حجز مكتوب :

:

)

(

إعلان محضر الحجز للمحجوز لديه :

()

إعلان المجوز عليه :

//

الإقرار بما في الذمه
تنص المادة ٣٠ على ما يلي :

"

"

تشير هذه المادة إلى :

:

-

-

البيانات التي يجب أن يتضمنها الإقرار بما في الذمة :

:

"

"

.

- .
 .
 .
 .
 .
 .
 .
 .

الأمور التي تترتب على الإقرار بما في الذمة :
أولاً :

ثانياً :

ثالثاً :

رابعاً :

*

*

_____:

”

:

.

.

.

.

.

.

.

الوفاء بما في الذمة

تنص المادة ٣١ من القانون على مايلي :

”

"

وتشير هذه المادة إلى :

:

.

.

.

.

.

:

()

()

()

"

"

"

"

جزاء عدم التقرير أو التقرير غير الصحيح بما في الذمة
تنص المادة ٣٢ من القانون على ما يلي :

"

"

"

"

تشير هذه المادة إلى :

الإجراءات التي تتبع في حالة صدور حكم المحكمة :
" "

الآثار التي تترتب على حجز ما للمدين لدى الغير
تنص المادة ٣٣ من القانون على ما يلي :
"

"

تشير هذه المادة إلى

*

:

" "

■

■

■
■

-

■
■

الإجراءات التي تتخذ في حالة عدم الأداء أو عدم الإيداع
تنص المادة " ٣٤ " من القانون على ما يلي :-
"

"

" "

هذه المادة

انتهاء حجز ما للمدين لدى الغير

تنص المادة " ٣٥ " من القانون

-:

"

"

تشير هذه المادة إلى

()

:

.

.

تدريبات :-

(أ) اختر الإجابة الصحيحة من بين ما يلي :

- () () ()
:
() () ()
:
() () ()
:
() () ()
:
() () ()
:
() () ()

(ب) ضع علامة (√) أو (« ») أمام ما يناسبها من العبارات الآتية :-

- ()
-
() .
() -
-
() .
-
()
-
() .
() -
-
()
-
()

| | |
|-----|---|
| () | - |
| () | - |
| () | - |
| () | . |

-

.

.

.

.

حجز الإيرادات والأسهم والسندات

الهدف :

المحتويات :

المقدمة :

()

()

()

.

.

()

()

() ()

() ()

()

.

تعريف الأوراق المالية والتجارية

السهم :

السند :

الشيك :

الكمبيالة :

()

الأوراق المالية والتجارية التي يتم حجزها بالأوضاع المقررة لحجز المنقول

تنص المادة ٣٦ من القانون على ما يلي :

”

”

يتضح من نص المادة (٣٦) :

() () ()

تعريف الإيرادات المرتبة والحصص والسهم الإسمي وحقوق الموصين

الإيراد المرتب :

الحصص في الأرباح :

السهم الإسمي :

حقوق الموصين:

**الإيرادات المرتبة والأسهم الإسمية وحصص الأرباح وحقوق الموصين التي يتم
حجزها بالأوضاع المقررة لحجز ما للمدين لدى الغير**
تنص المادة (٣٧) من القانون على ما يلي :

”

”

وتعتبر هذه المادة :

()

()

:

.
. .
. .
. .
. .

بيع الأوراق المالية والتجارية

تنص المادة (٢٨) من القانون على ما يلي :

"

—

."

وتشير هذه المادة إلى :

() - ()

:

بالنسبة للأوراق المالية :

()

.

()

.

()

()

.

بالنسبة للأوراق التجارية :-

" "

" "

" "

" "

" "

" "

(" " () " "

(" "

" "

ما يترتب على حجز الأوراق المالية

تنص المادة " ٣٩ " من القانون على ما يلي :

"

"

تدريبات:

اولا : اختر الاجابة الصحيحة مما بين القوسين في العبارات الآتية:

1. () :
() -
2. () -
3. () -
4. () -
5. () -
6. () -
7. () -
8. () -
9. () -
10. () -

ثانيا : ضع علامة صح او خطأ أمام ما يناسبها من العبارات التالية:

1. -
2. -
3. -
4. -
5. -
6. -
7. -
8. -
9. -
10. -

ملخص

" "

.

إجراءات توقيع الحجز التنفيذية تحت يد الغير

الهدف :

المحتويات :

-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-

المقدمة :

.

.

كيفية توقيع حجز ما للمدين لدى الغير :

اولا : تحرير مذكرة الحجز التنفيذي :

:

.

.

.

.

وفيما يلي نموذج مقترح لهذه المذكرة :

| مذكرة توقيع حجز ما للمدين لدى الغير | | |
|-------------------------------------|---------|---------|
| : | : | : |
| : | : | : |
| ----- | | |
| ----- | | |
| | | |
| | | |
| (|) | (|
| . | . |) |
| | | « |
| | | « |
| | | « |
| | / | « |
| | | « |
| - | - | : |
| | | |
| مدير التحصيل | المراجع | المأمور |
| يعتمد | | |
| رئيس المأمورية | | |

ملحوظة :

ثانياً : تحرير محضر الحجز التنفيذي :
- أمور يجب مراعاتها عند تحرير المحضر :

-:

-

-

- تحرير محضر الحجز وإرساله للمحجوز لديه :
ويتم ذلك على الوجه التالي :

-

()

وفيما يلي شكل الاستمارة مع توضيح كيفية استيفاء بياناتها :
مصلحة الضرائب

"

"

.....

.....

.....

محضر حجز تنفيذي تحت يد الغير

.....

.....

.

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.

.

—

.

مدير التحصيل

مراجع التحصيل المكتبي

المأمور

.....

.....

.....

رئيس المأمورية

وفيما يلي نوضح كيفية ملء النموذج ٢٢ حزم مع مراعاة الإرشادات السابق
الإشارة إليها:

:

()

:

.

:

:

() / /

-)

(

: ()

-

-

-

()

()


.....

.....

()

/ / / /) ()

(



-

.

-

.

-

.

.

_____ / /

:

()

.

:

:

()

)

(

.

:

.

:

.

.(

()

//

;

"

.

:

-

()

-

"

//

()

;

"

:

-

()

()

-

-

-

-

"

*

/

"

"

*

/

"

-:

-
-
-
-

:

-

-

)

/

(

/

/

"

-

-

)

(

-

.

"

ثالثاً : إخطار المحجوز عليه

« ()

.

«

/ /

.

/ /

*

_____ :

" " ")

"

:

"

"

/ /

:

”

”

//

.

:

()

:

.

:

)

(

(

:

.

:

.

:

/

/

/

/

/

.

:

•

.....

•

/

.....

.....

11

11

• • • • •

•

• • • • •

11

• • • • •

•

11

11

•

)

(

:

النموذج ٢٢ حـ : يحرر النموذج من أصل وصورتين

أصل + صورة + صورة

أ

)

(

:

سجل قيد ومتابعة الحجوز التنفيذية

| مسجل | اسم الممول | السنوات الضرائب للمحوز نظيرها | الجهات للمحوز تحت يدها | منوان للمحوز لديه | تاريخ اعلان للمحوز لديه | تاريخ اخطار للمحوز عليه | تاريخ طلب الإقرار بما في الذمة من البنوك | تاريخ ورود الموافقة علي الإقرار بما في الذمة من البنوك | تاريخ الإقرار بما في الذمة | ملخص الإقرار بما في الذمة | تاريخ توريد ما اقر بما في الذمة به | إجراءات للمأمورية في حالة مخالفة أحكام القانون |
|------|---------------|--|---------------------------------|-------------------------|----------------------------------|----------------------------------|---|---|----------------------------------|---------------------------------|---|--|
| | | | | | | | | | | | | |

الإقرار بما في الذمة

() .

)

(

:

:

.

:

:

إيصال استلام إقرار ما في الذمة

:

:

:

:

:

:

:

/

.

مثال (١)

إقرار بما في الذمة في حالة وجود اموال سائلة :

/

..... ()

.....

/

.....

:

/ /

()

/ /

()

/ /

()

()

مثال (٢)

إقرار ما في الذمة في حالة وجود منقولات :

/

.....

.....

.....

/

.... ...

:

,

" "

.

.

تقسيمات الاقرار بما فى الذمة والإجراءات التى تتخذ فى كل حالة :

.

- من ناحية وجود المال :

:

_____:

.

_____:

:

.

«

.

«

مثال (١) :

()

:

/

.....

.....

..... /

.....

.....

/

()

. /

()

/ /

مثال (٢) :

()

:

/

.....

.....

/

..... /

.....

.....

)

(

/

)

.(

. /

/ /

- من ناحية وصف المال:

:

- _____:

)

(

-

-

ونعطي الآن أمثلة ثلاثة لإقرارات بما في الذمة والإجراء الذي يتخذه المأمور :

مثال (١) :

..... /
 ()
/
 / ...
 : ()
 / /
 / /
 / /

()

.....
 :
 / / - / / - / /

:

..... /

.....

.....

.

.

مثال ٢

:

/

.....

.....

"

"

..... /

. /

.....

" "

. / /

" "

-

.

:

.....

.....

/

.....

.....

.....

.....

.

/

"

"

.

مثال (٣)

:

/

.....

"

"

.....

.....

...../

.

/

.....

"

"

.

.

:

/

.

.....

.....

.....

. /

.

ب- اقرار بوجود أموال منقولة

.

- :

-

-

.

(-)

-

:

/

.....

.....

.....

/ /

. /

/ /

ج- إقرار بوجود أموال أخرى :

/

:

| | |
|---|---|
| . | . |
| . | . |
| . | . |
| . | . |

/

.

٣ . من ناحية تعدد الحجوز :

:

/

/

.

*

*

ولشرح ما سبق نسوق الافتراضات الآتية :
الفرض الأول :

//
/ /

...

الفرض الثانى :

الفرض الثالث :

//

//

الفرض الرابع :

.

.

الفرض الخامس :

.

الفرض السادس :

.

٤. من ناحية الجهة الموقع تحت يدها الحجز :

.

:

.

.

.

.

.

.

.

الحجز تحت يد الجهات الحكومية :

/

·
()

//

:
()

"

"

·


·

· (

:

تقسيمات إقرارات ما في الذمة


١- من ناحية وجود المال



-

-

٢- من ناحية وصف المال



-

-

-

-

-

-

-

-

-


-

-


-

-

٣- من ناحية تعدد الحجوز



-



جاء عدم تقديم إقرار ما فى الذمة او تقديم إقرار يخالف الحقيقة :

)

-

.

.

:

.

.

.

.

.

.

:

.

:

.

-

.

-

()

-

.

() .

-

-

.

-

-

()

.

قانون سرية الحسابات بالبنوك وأثره بالنسبة لإجراءات حجز ما للمدين لدي الغير :

/ /

.

:

قرار رئيس جمهورية مصر العربية بالقانون رقم ٢٠٥ لسنة ١٩٩٠

في شأن سرية الحسابات بالبنوك

رئيس الجمهورية

قرر

القانون الآتي نصه:

المادة الأولى)

المادة الثانية (

المادة الثالثة (

:

()

()

المادة الرابعة (

المادة الخامسة (

المادة السادسة (

:

(المادة السابعة)

()

.

(المادة الثامنة)

.

(المادة التاسعة)

.

)

.(

الإجراءات التي تتبع للحصول على إذن للتقرير بما فى الذمة :

:

-

. ()

-

. ()

-

. ()

-

. ()

/ /

-

.

*

/ /

.

/ /

:

-

.

-

:

()

(.)

(.)

()

()

()

-

-

-

-

*

//

:

"

//

" :

:

.

:

.

:

.

:

.

:

.

:

.

.

:

.

:

.

"

:

•

)

(

-

:

()

-

:

-

-

-

-

-

-

-

-

-

-

-

/

/

-

-

)

(

**إجراءات توقيع الحجز الإدارى على الخزائن المؤجرة لدى البنوك فى ضوء ما
ورد بالقانون ٢٠٥ لسنة ١٩٩٠ :**

()

*

/ /

ـ

:

)

()

:

:

:

:

-

-

.

()

-

.

()

-

()

.

-

()

.

:

.

:

.

.(

()

*

//

)

:

*

.

*

.

*

∴

.

.

.

.

.

.

.

.

*

()

.

*

.

»

إجراءات رفع الحجز التنفيذي لدى الغير :

متى ينتهى الحجز التنفيذى ؟

-

-

*

فانتهاء الحجز

أما رفع الحجز

()

*

:

/ /

))

.....

.

:

*

.

:

*

.

.

.

.

.

.

*

.

*

.

"
.

إجراءات رفع الحجز:

:

.

«

«

.

«

:

طلب رفع الحجز:

..... /

.

/ / / ()

)

(

.....

.....

.

:

مذكرة رفع حجز

/ / /

.....

.....

...

...

.....

..... ()

.....

..... ()

%

.

.()

.

.

+

.

+

+

..

:

اخطار برفع الحجز

/

.

.....

مصاريف حجز ما للمدين لدي الغير:

تدريبات

اولاً : أجب عما يأتي :

:

:

:

:

ثانياً : ضع علامة (✓) او (x) امام ما يناسبها من العبارات الآتية :

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

ثالثاً : اختر من عبارات العمود الثاني ما يناسب عبارات العمود الأول :

| أ- | . |
|----|---|
| ب- | . |
| ت- | . |
| ث- | . |
| ج- | . |
| ح- | . |

ملخص:

.

.

الحجز على العقار

الهدف :

المحتويات :

•

○

○

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

مقدمة :

١. تعريف العقار

"

"

٢. أنواع العقارات

/ /

:

أ. العقارات بالطبيعة :

"

/

"

ب. العقارات بالتخصيص :

"

/

"

:

:

:

.

أولاً : التنبيه على المدين بأداء المستحقات وإنذاره بالحجز على العقار .

تنص المادة " ٤٠ " من القانون " ٣٠٨ " لسنة ١٩٥٥ على ما يلي :

"

"

يتضح من نص المادة السابقة :

:

.

.

"

"

ثانياً : توقيع محضر الحجز العقارى

تنص المادة " ٤١ " من القانون " ٣٠٨ " لسنة ١٩٥٥ على ما يلي :

"

"

وواضح من ظاهر النص :

ثالثاً : إعلان محضر الحجز

تنص المادة " ٤٢ " على ما يلي :

"

"

"

"

رابعاً : الحراسة على العقار

حيث تنص المادة " ٤٣ " من القانون " ٣٠٨ " لسنة ١٩٥٥ على ما يلي :

"

"

يتضح من هذا النص :

" " "

"

خامساً : شهر محضر الحجز العقارى

تنص المادة " ٤٤ " من القانون " ٣٠٨ " لسنة ١٩٥٥ على ما يلي :

"

"

يتضح من هذا النص :

/ / / /

/ /

سادساً : الآثار المترتبة على إعلان المدين أو الحائز بمحضر الحجز

أ. إلحاق الثمار بالعقار :

تنص المادة " ٤٥ " من القانون " ٣٠٨ " لسنة ١٩٥٥ على ما يلي :

”

”

**. وفاء المستأجر بالأجرة إلى الحاجز تبرئ ذمته تجاه المالك المدين أو الحائز :
تنص المادة ” ٤٦ ” من القانون ” ٣٠٨ ” لسنة ١٩٥٥ على ما يلي :**

”

”

ويتضح من نص المادتين ” ٤٥ ” ، ” ٤٦ ” السابق بيانهما :

”

”

وهذه الآثار كما بينها المشرع في المادة ” ٤٥ ” هي :

” ” ” ”

” ”

ج. عدم نفاذ تصرف المدين أو الحائز على العقار وما يترتب عليه في حق الحاجز إذا

تم التصرف بعد تسجيل محضر الحجز :

تنص المادة " ٤٧ " من القانون " ٣٠٨ " لسنة ١٩٥٥ على ما يلي :

"

"

" "

سابعاً : إعلان محضر الحجز إلى أصحاب الحقوق العينية المشهرة

تنص المادة " ٤٨ " من القانون " ٣٠٨ " لسنة ١٩٥٥ على ما يلي :

"

"

كما تنص المادة " ٤٩ " على ما يلي :

"

"

من سياق نص المادتين السابقتين يتضح أنه :

آثار إعلان محضر الحجز العقاري إلى أصحاب الحقوق العينية :

ثامناً : وقف السير في الإجراءات

تنص المادة " ٥٠ " من القانون " ٣٠٨ " على مايلي :

"

"

يتضح من هذا النص أنه

-

-

.

:

.

"

"

"

"

.

تاسعاً : العقوبات التي توقع على المدين في حالة إتلاف العقار أو تبديد

الثمرات

تنص المادة " ٥١ " من قانون " ٣٠٨ " على ما يلي :

"

"

تصفية الجوز العقارية

_____ " "

_____ :

"

:

.

" "

.

" "

.

"

()

.

()

()

:

:

—

:

—

.

.(

)

—

.

—

—

.

:

.

.

·

· ()

() :

.

· ()

— :

.

·

· ()

— :

.

—

—

—

—

—

—

.

·

· ()

:

—

.

.

.()

:

.

:

—

.

:

.

:

.

() :

—

.

.

تدريبات

أولاً : أجب عما يلي :

.

.

.

ثانياً ضع علامة (✓) أو (x) أمام ما يناسبها من العبارات الآتية :

.

.

.

.

.

.

.

.

ملخص

:

-:

.

.

.

.

.

.

.

بيع العقار

الهدف

المحتويات :

-
-
-
-
-
-
-
-
-
-

مقدمة :

—

—

أولاً : الإجراءات التي تسبق البيع

:

.

.

١. تحديد ميعاد لبيع العقار :

تنص الفقرة الأولى من المادة " ٥٣ " من القانون على ما يلي :

"

"

من دراسة نص الفقرة الأولى من المادة يتضح أن :

" "

" "

.....

/ /

" "

" "

٢. النشر والإعلان عن البيع :

تنص الفقرة الثانية حتى الخامسة من المادة " ٥٣ " من القانون على ما يلي :

"

يتضح من الفقرة الثانية من المادة " ٥٣ " أن القانون :

" "

" "

كما يتضح من الفقرتين " ٣ ، ٤ " من المادة " ٥٣ " أنها :

جواز النشر بالصحف :

يتضح من الفقرة الخامسة من المادة " ٥٣ " :

ثانياً : مكان البيع والقائمين به

تنص المادة " ٥٤ " من القانون على ما يلي :

"

"

يتضح من هذا النص أن :

ثالثاً : الأسباب التي تؤدي إلى عدم إنفاذ البيع

" "

:

. تأجيل البيع :

تنص المادة " ٥٥ " من القانون على ما يلي :

"

" "

"

ومن نص هذه المادة يتضح أن :

:

" "

”

” ”

”

واضح من نص هذه المادة أن القانون :

%

%

” ”

” ”

_____:

”

—

”

٢. وقف إجراءات البيع :

” ”

” ”

:

)

"

(

" "

٣. إلغاء إجراءات الحجز والبيع :

تنص المادة " ٦٨ " من القانون ٣٠٨ لسنة ١٩٥٥ على ما يلي :

"

"

من دراسة هذا النص يتضح أن :

رابعاً : تنفيذ البيع وتحرير محضر البيع

" "

.

.

” ”

” ”

:

أ. إرساء المزاد على من يتقدم بأكبر عطاء :
تنص المادة ” ٥٦ ” من القانون على ما يلي :
”

%

” ”

” ” ”

يتضح من هذه المادة ما يلي :

.

.

" / "

.

%

.

.

.

.

.

" "

ب. تحرير محضر البيع :

تنص المادة " ٥٧ " من القانون على مايلي :

"

"

يتضح من نص هذه المادة :

ج. تخلف الراسي عليه المزاد :

تنص المادة " ٥٩ " من القانون على ما يلي :

"

" "

"

وطبقاً لهذا النص :

" "

د. التقرير بالزيادة عن الثمن الراسي به المزاد :

تنص المادة " ٦٠ " من القانون لسنة ٢٠٨ لسنة ١٩٥٥ على ما يلي :

"

" "

"

كما تنص المادة " ٦١ " من القانون على ما يلي :

"

"

كما تنص المادة " ٦٢ " من القانون على ما يلي :

"

" "

كما تنص المادة " ٦٣ " من القانون على ما يلي :

"

"

من النصوص السابقة يتضح ما يلي :-

.

.

" "

.

.

.

.

" "

خامساً : شهر محضر البيع وآثاره

تنص المادة " ٦٦ " من القانون ٣٠٨ لسنة ١٩٥٥ على ما يلي :

%

"

"

من النص السابق يتضح ما يلي :

.

.

%

—

.

" "

" "

“ ”
:

“ ”

“ ”

سادساً : تسوية الثمن

تنص المادة ” ٦٩ ” من القانون على ما يلي :

“ ”

“ ”

“

من نص هذه المادة يتضح :

- .
- .
- .
- .

سابعاً : بيان مصاريف الحجز والبيع والتسجيل

حيث تنص المادة ” ٧١ ” على ما يلي :

”

”

” ”

” ”

ثامناً : الأمور المتعلقة بتعدد الحجوز العقارية

:

وستتناول هذان الأمران بالشرح فيما يلي :

١. تعدد إجراءات حجز والبيع الإدارية والقضائية في العقار الواحد :

تنص المادة ” ٧٣ ” من القانون على ما يلي :

”

:

” ” ”

من نص المادة السابقة يتضح أنها تعرضت إلى أربع حالات نوضحها فيما يلي :

” ”

” ”

٢. وجوب إخطار المحاكم لصلحة الضرائب بالبيع العقاري :-
تنص المادة ” ١٧١ ” فقرة ٢ ، ٣ من القانون ١٥٧ لسنة ١٩٨١ المعدل بالقانون
١٨٧ لسنة ١٩٩٣ والمادة ١٠٨ من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ على ما يلي :
)

(

ومن نص المادة السابقة يتضح ما يلي :

.

.

.

.

مصفوفات الحجز والبيع العقاري :

:

" "

** مصاريف تحصل من المشتري :

-- % --

-- د

-- د

-- د

-- د

--

--

" "

" "

:-

**** مصاريف يتحملها صاحب العقار المحجوز عليه ، ويجب خصمها أولاً من الثمن المتحصل من البيع وتضاف لحساب مصلحة الضرائب :**

--

%

%

%

.

/ / -:
-)

%

/ /

-

/ /

%

(

—

ويحصل من المشتري المصاريف والرسوم الآتية :
%

تدريبات :

—

أولاً : أجب عما يلي

- .
- .
- .

ثانياً : ضع علامة (✓) أو (×) أمام ما يناسبها من العبارات التالية :

- .
- .
- .
- .
- .
- .
- .
- .
- .
- .
- .

%

ملخص :

:

*

*

*

*

%

*

*

*

*

)

(

*

*

*

*

الإشراف على إجراءات

توقيع الحجز على العقار ووقفه وتنفيذ البيع فيه

الهدف

المحتويات :

-

- ☐ ☐ ☐ ☐ ☐ ☐ ☐

-

مقدمة :

وستناول الموضوع بالتفصيل التالي :

:

:

أولاً – اجراءات الحجز على العقار

:

- إجراءات التحرى عن العقار :

:

)

- فيما يتعلق بالحجز على العقارات :

- إجراءات الاستدلال على ملكية العقار:

- إجراءات التنبيه بالأداء والإنذار بالحجز :

" "

" "

() :

:

-

-

-

-

%

() :

:

-

-

-

/)

:

"

(

:

()

:

.

.

.

.

.

٤. إجراءات طلب الشهر العقاري :

.

.

” ”

.

.

” ”

” ”

.

.

.

()

:

«

” ”

” ”

«

«

- إجراءات إزالة التعرض والإرشاد عن العقار :

٦. الإجراءات الخاصة بمحضر الحجز العقاري :

:

() .

.

.

.

:

«

«

()

«

«

«

. (/)

إلحاق الثمار بالعقار :

:

" "

-

—

|| ||

—

— 11 —

—

[illegible]

—

٧- طلب الشهادة العقارية :

|| ||

:

.

.

.

.

.

.

.

٨ . شهر محضر الحجز :

.

(" ")
()

" ()
 " // //
 : "

.
 :

.
 . -
 -
 -

.
 -
 / / /)
 . (/

.
 -

()

.

-

.

-

.

.

.

٩. إجراءات شطب الحجز العقاري :

)

(" "

:

.

.

.

:

.

.

البيع القضائي :

البيع الإداري من جهة حكومية أخرى :

الإفلاس :

«

«

()

/ /

-:

()

*

«

.

)

(

(

)

إعلان محضر الحجز إلى أصحاب الحقوق العينية المشهرة :
" "

:

()

ثانياً : إجراءات بيع العقار :

" "

:

١ . تحديد يوم البيع :

(-)

٢. إجراءات النشر عن يوم البيع :

() :

١. : .

« - - - - -

- -

-

-

() :

.

.

٣. الإعلان عن البيع :

:

"

. "

()

*

:

-:

—

—

—

—

.

)

(

.....

.....*

()

.....

.....

٤. النشر عن البيع بالصف اليومية :

.....

..... / /

.....

.....

.....

()

"

" "

:

/ /

"

:

()

.

.

.

()

:

:

:

:

:

:

:

:

:

:

"

٥. مراجعة أوراق الحجز :

:

.

٦. تحديد المستحقات :

-:

٧. تأجيل البيع وإلغاء الإجراءات والبيع :

:

:

:

«

«

«

)

(

:

«

«

«

: .

٨. إجراءات بيع العقار بالمراد :

.

%

.

()

٩. جلسة زيادة العشر :

()

١٠. المصاريف :

تدريبات

أولاً : حدد في عبارات موجزة

ثانياً : ضع علامة (✓) أو (x) أمام ما يناسبها من العبارات التالية :

ملخص :

:

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

"

"

%

ضمانات التحصيل
(ما ورد بالقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ خاصاً بالتحصيل والحجر)

الهدف

المحتويات

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

.

**أولاً : امتياز دين الضرائب ووجوب أدائه فى مقر المصلحة
تنص المادة (١٠٢) من القانون على مايلى :**

”

”

ومن نص هذه المادة :

:

**المبدأ الأول : امتياز دين الضريبة :
معنى الإمتياز :**

**أنواع الامتياز : تنقسم الحقوق الممتازة إلى نوعين :
(أ) امتياز عام :**

(ب) امتياز خاص :

()

ومن أمثلة هذا الحق :

ترتيب حقوق الامتياز فيما بينها :

:

"

"

"

ولإيضاح ذلك نسوق المثال التالي :

مثال :

)

(

مدى إمتياز دين الضريبة من ناحية :
(أ) الأسبقية (ب) التتبع

(أ) مدى إمتياز دين الضرائب من ناحية الأسبقية :

()

:"
:"

:

مثال :

-

-

-

ب - مدى امتياز دين مصلحة الضرائب بالنسبة للتتبع :

:" _____

"

"

:

"

"

يستخلص من هذه التعليمات الآتى :
(أ) الإمتياز العام :

وسنورد فيما يلى مثال لهذا الموضوع :

-

-

(/)

المبدأ الثانى : التزام المولين بأداء دين الضريبة بمقر المصلحة :

(.)

ثانيا : كيفية تحصيل الضريبة ومقابل التأخير

تنص المادة ١٠٣ من القانون على ما يلي :

"

"

وتنص المادة ١٢٣^(١) من اللائحة التنفيذية للقانون على مايلي :

"

()

()

()

"

من نص هاتين المادتين يتضح مايلي :

-

- 2

()

()

()

() ()

/ /

-

ثالثاً : إقرار الممول سند لتوقيع الحجز التنفيذي

تنص المادة ١٠٤ من القانون على ما يلي :

"

"

ومن نص هذه المادة نجد :

.

.

()

وتنص المادة ١٢٤ من اللائحة على مايلي :

"

()

()

"

رابعاً : التقسيط

تنص المادة ١٠٥ من القانون على مايلي :
"

"

وتنص المادة (١٢٥) من اللائحة على مايلي :
"

-
-
-
-

"

كما تنص المادة (١٢٦) من اللائحة على مايلي :
" ()

"

ومن هذه النصوص يمكن تحديد أحكام التقييط فيما يلي :

-

-

_____ :

-

-

-

-

-

خامساً : طريقة تحصيل الديون الضريبية
تنص المادة (١٠٦) من القانون على ما يلي
"

()

"

من نص هذه المادة نجد أن القانون :

()

يمكن التعريف بالحجز الإداري في كلمة موجزة :

وينقسم الحجز الإداري إلى قسمين :

- حجز تنفيذي -

- :

-

- حجز تحفظي -

(

سادساً : حدود الحجز التحفظي

تنص المادة (١٠٧) من القانون على مايلي :

"

//

()

”

ومن نص هذه المادة يتضح مايلي : -

-

التعريف بأوامر الحجز التحفظي :

)

(

الأحوال التي يجوز الإلتجاء فيها لاستصدار أوامر حجز تحفظية :

وهذه الأحوال هي :

-

-

-

أهمية توقيع الحجز التحفظي :

آثار الحجز التحفظي :

انتهاء الحجز التحفظية :

:

-

-

-

الحجز التحفظي على الأموال السائلة المودعة لدى البنوك :

ضوابط اتخاذ اجراءات الحجز الادارى

" ()

() () ()

:

المادة (١٢٦ مكرراً):

"

:

_____:

-

-

-

-

_____:

-

-

-

"

المادة (١٢٦ مكرراً (١):

"

() :

-

-

()

"

سابعاً : إلزام قلم كتاب المحكمة بإخطار المصلحة عند التنفيذ على عقار

تنص المادة ١٠٨ من القانون على مايلي : -

"

"

ومن نص هذه المادة يتضح ما يلي : -

ثامناً : الشهادات الصادرة من الجهات سند وفاء

تنص المادة (١٠٩) من القانون على ما يلي :

”

”

من نص هذه المادة نجد :

تاسعاً : مقابل التأخير

تنص المادة (١١٠) من القانون على ما يلي :-

”

-

-

%

"

وتنص المادة ١٢٧ من اللائحة على مايلي :-

"

() ()

:

-

-

-

-

"

-

يتضح من نص الفقرة الأولى :

:

-

:

١ - استحقاق مقابل التأخير :

- :

* :

*

-

:

-

-

-

-

.

-

٢ - تاريخ بدء سريان مقابل التأخير :

- :

*

*

وقد ورد بالفقرة الثانية من المادة :

%

.

* وسوف نورد فيما يلى نص التعليمات التنفيذية والكتب الدورية الصادرة بشأن مقابل التأخير فى ظل القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ .

تعليمات عامة رقم (٧) لسنة ٢٠٠٧
بشأن مقابل التأخير
()

:

أولاً : مقابل التأخير :

*

/ /

/ /

*

ثانياً : مقابل التأخير للسنوات التى يسرى عليها القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ .

*

*

تعليمات عامة رقم (٤) لسنة ٢٠٠٨
بشأن مقابل التأخير
()

()

()

()

()

() ()

()

()

تعليمات تنفيذية رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٨
بشأن كيفية احتساب مقابل التأخير (شهرى أم سنوى)
()

%

(/)

لذا تنبه المصلحة نظر جميع الأموريات إلى مايلي

() -

-

-

-

كتاب دورى رقم (٣) لسنة ٢٠٠٩

بشأن حساب مقابل التأخير

بمتابعة الأداء بالمصلحة تبين وجود خلاف بشأن مقابل التأخير مفاده :-

أولا : ما

() ()

() ()

ثانيا : بالنسبة لكسر الشهر والجنيه :-

()

%

()

()

ثالثا : وأما بالنسبة لتحديد النطاق الزمني لتطبيق مقابل التأخير وفقا لأحكام

المادتين (١٧٢) من القانون ١٥٧ / ٨١ ، (١١٠) من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ فإنه يتم

حساب مقابل التأخير على النحو التالي :-

(

()

(

()

/ /

()

%

()

/ /

رابعاً :

()

()

()

خامسا :

وإعمالا لصحيح القانون وتوحيدا للتطبيق فى جميع الأحوال تنبه المصلحة
عند حساب مقابل التأخير إلى ضرورة مراعاة مايلى :-

-

-

-

()

()

-

*

-

: / /

كتاب دورى رقم (٦) لسنة ٢٠١٠

بشأن سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزى

%

%

لذا تنبه المصلحة إلى ما يلى .

%

%

%

-

-

-

| | |
|-----|---|
| % | - |
| % , | - |
| % , | - |

كتاب دورى رقم (٢) لسنة ٢٠١٣

بشأن سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزى

%

%

لذا تنبه المصلحة إلى ما يلى ٠

| | |
|---|---|
| % | - |
| % | - |
| % | - |
| % | - |
| % | - |

عاشراً : ترتيب الوفاء بالمبالغ التى تسدد للمصلحة

تنص المادة (١١١) من القانون على ما يلى :

”

:

-

-
-
-
"

من نص الفقرة الأولى من المادة:

كما ورد بالفقرة الثانية من المادة :

حادى عشر : الاسترداد

تنص المادة (١١٢) من القانون على ما يلى :

"

" %

من نص هذه المادة يتضح ما يلى :

.

%

ثاني عشر : المقاصة

تنص المادة (١١٣) من القانون على ما يلي :

"

"

وتنص المادة (١٢٨) من اللائحة على مايلي :

()

-

-

-

.

"

من نص هاتين المادتين نجد أن :

:

-

-

:

()

()

()

مثال :

//

ثالث عشر : الإسقاط :

تنص المادة (١١٤) من القانون على مايلي :

"

:

-

-

-

"

من نص هذه المادة نجد أن المشرع قد أقر الآتي :

-

-

-

-

:

١] من له حق سلطة إصدار القرار :

٢ - مبدأ الإسقاط :

٣ - أنواع الإسقاط :

:
-

- :

٤ - حالات الإسقاط :

:
-
-
-

رابع عشر : قوة إبراء الصكوك الضريبية
تنص المادة (١١٥) من القانون على ما يلي :
"

"

من هذا النص نجد :

)

(

خامس عشر : تقادم المبالغ المسددة بالزيادة من الممولين :
تنص الفقرة الثالثة من المادة ٩١ من القانون على ما يلي :

"

"

ومن نص هذه الفقرة يتضح مايلي :

تدريبات

أولاً : ضع علامة (✓) أو («) أمام ما يناسبها من العبارات التالية :

(

(

.

(

(

(

(

(

(

(

(

(

(

تدريب

/ /

المطلوب :

ملخص

تحديد المراكز الضريبية للممولين

الهدف

المحتويات

-
-
-
-
-
-
-
-
-
-

مقدمة :

.

تحديد المراكز الضريبية للممولين :

جانب المستحقات :

(- -)

:

○

○

○

○

A large, empty rectangular box with a black border, intended for a drawing or diagram. The box is white and occupies most of the page area below the text.

A large, empty rectangular box with a black border, intended for a drawing or diagram. The box is white and occupies most of the page area below the text.

A large, empty rectangular box with a black border, intended for a drawing or diagram. The box is white and occupies most of the page area below the text.

A large, empty rectangular box with a black border, intended for a drawing or diagram. The box is white and occupies most of the page area below the text.

A large, empty rectangular box with a black border, intended for a drawing or diagram. The box is white and occupies most of the page area below the text.

$$\begin{pmatrix} & \\ & \end{pmatrix} \quad \begin{pmatrix} \\ \end{pmatrix}$$

()

$$: \left(\begin{array}{cc} & \text{" " } \end{array} \right)$$

(" ")

:

/ / / / :

:

:

.....)

(.....

.....:: / :

.....::

.....::

تحدد الرصيد (دائن أو مدين) وإخطار الممول به :

:

-
-
-

:

()

:

..... :

| | |
|--|--|
| | |
| | |

:

/

تحية طيبة وبعد

: / /

| | | | | | | | | | | | | |
|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|---|
| | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | / |

.....:

.....:

.....:

.....:

/ / :

.....:

.....:

.....:

.....:

حساب غرامات ومقابل التأخير :

%
 %
 / / / / / /
 / /
)
 . (%
 / / / /
)
 % "

()

()

:

-

مثال (١) : () . (

/

//

//

/

•

//

/

//

/

.

//

/

:

•

:

//

/

/

/

/

/

//

/

/

//

/

•

.

/

/

/

المطلوب :

. // /

حل المثال (١) :

/

//

:

:

-

/

كيفية حساب مقابل التأخير :

•

//

•

//

•

$$\begin{aligned} & \text{_____} : \\ & (\quad (\quad) \quad) \times \quad = \\ & \quad \quad \quad = \% \quad \times \end{aligned}$$

$$\begin{aligned} & \quad \quad \quad // \\ & \quad // \quad \quad / \quad \quad // \\ & \quad // \end{aligned}$$

$$\begin{aligned} & \text{_____} // \\ & \quad (\quad) \quad // \\ & \quad \frac{(\quad) \quad //}{(\quad //) \quad //} \\ & \quad // \end{aligned}$$

$$\text{=====} :$$

$$\begin{aligned} & \quad , \quad = \% \quad \times \quad \times \quad = \\ & \quad \quad // \\ & \quad // \quad \quad / \quad : \end{aligned}$$

$$\begin{aligned} & \text{=====} / \\ & \text{=====} // \\ & \quad // \\ & \quad // \\ & \quad // \\ & \quad (\quad // \quad) \quad // \\ & \quad // \end{aligned}$$

$$\text{=====} :$$

$$\begin{aligned} & \text{_____}) \times \quad \times \quad = \\ & \quad , \quad = \% \quad \times \\ & \quad // \end{aligned}$$

/// / :

_____) / / (/ /

_____/ / :

, = % × × =

/ / / / *

- :

/// //
// //
/ / //
// //
// //
// //
/ / //

ملحوظة :

: / /

% /

% /

% /

% /

%

% ,

مثال (٢) : (طبقاً للقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥)

//

:

// (%) .

الحل :

(/)

$$= / \times \% \times =$$

:

% + %

مثال رقم (٣) :

//

:

// (, %)

الحل :

:

$$= \quad / \times \% \quad , \times \quad =$$

مثال : رقم (٤) :

//

:

(% ,) //

الحل :

:

$$, \quad = \quad / \times \% \quad , \times \quad =$$

:

ملخص :

()

()
()

-

إجراءات توقيع ورفع الحجز التحفظي

الهدف

المحتويات :

-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-

مقدمة :

()

)

(

()

أسباب توقيع الحجز التحفظي :

:

-
-
-
-
-

أسباب انتهاء الحجز التحفظي :

:

- .
- .
- .

()

()

.

إجراءات طلب استصدار أمر الحجز التحفظي :

:

*

-:

”أولاً : من شعبة الفحص بالمأمورية :

:

.

()

.

.

.

.

.

ثانياً : من شعبة التحصيل :

:

.

.

.

ثالثاً : طلب أمر الحجز التحفظي :

-
-
-

:

-

-

.

-

”

.

*

*

)

(

ترتيب الأموال التي يوقع عليها الحجز التحفظي :

الإجراءات المانعة لسقوط محضر الحجز التحفظي :

:

| | |
|-----|-------|
| : | ----- |
| : | |
| | / |
| | / / |
| |) / / |
| (| / / |
| () | |
| | / / |

إجراءات الحجز التحفظي على العقار:

:

.

.

)

.

:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

:

:

:

+

-

"

.....

/

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.


.

إجراءات الحجز التحفظي على المنقول

:

.

:



ملحوظة :

()

-

()

()

.

/

بعد الإطلاع على المادة ١٠٧ ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥

:

$$\begin{array}{cc} \bullet & \\ \bullet & \end{array} \qquad \begin{array}{cc} & \bullet \\ & \bullet \end{array}$$

/ /

.....

.....

.....

.....

•

.....

(

)

/

—

-

-

-


إجراءات المجز التحفظي على ما للمدين لدى الغير :

*


*

*

*



:



إجراءات رفع الحجز التحفظي العقاري والمنقول وتحت يد الغير :

:

*

*

*

*

:

:
 :
 :

/

/ /

.....

/

)

)

(

(

/ /

/ /

)

/ / / :

:

أمر رفع حجز تحفظي

/ / / :

/ /

/

/ / :

-

لذلك نأمر

/

/ / :

قاضي الأمور الوقفية

()

/// :

:

أمر رفع حجز تحفظي

-

/ // :

/

/

/

/ / :

-

لذلك نأمر

/

/ / :

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

أمر يجب مراعاتها بخصوص الحجز التحفظي :

.

.

.

.

:

()

()

.

.

.

.

.

()

تدريبات :

أولاً : أجب عما يلي :

.

.

.

.

ثانياً : ضع علامة (✓) أو (x) أمام ما يناسبها من العبارات التالية :

.

.

.

()

.

.

ملخص :

إجراءات البت في طلبات التقسيط

الهدف :

المحتويات :

-
-
-
-
-
-
-
-
-
-

مقدمة :

والتقسيم نوعان :

التقسيم العادي :

التقسيم الاستثنائي :

الأمور الواجب مراعاتها عند دراسة طلبات التقسيط

.

.

.

.

.

.

() .
()

الضرائب والمبالغ التي لايجوز تقسيطها :

-

-

-

-

-

-

-

()

التعليمات التنفيذية المتعلقة بالتقسيط :

_____؛

() "

()

:

_____:

_____:

()

_____:

:

.

.

.

.

.

.

.

⋮
⋮

⋮
⋮

. "

_____ () ●
⋮ _____ // //
"

⋮

⋮

⋮
⋮

.

.

:

«

«

«

«

«

«

()

.

«

«

«

.

()

()

.

.

)

(

:

⋮

()

()

: _____

: _____

: _____

:

«

)

«

«

مثال :

:

"

-:

()
()
()
()
()
()
()

.
. .
. .
. .
. .
. .
. .

:

(استمارة رقم ١ تقسيط)

:

(مذكرة تقسيط أو تعديل تقسيط)

:

:

:

:

:

.

| | | | | |
|--|--|--|--|--|
| | | | | |
| | | | | |

:

.

| | | | | |
|--|--|--|--|--|
| | | | | |
| | | | | |

.

/ / :

:

:

:

(استمارة رقم ٢ تقسيط)
:

مذكرة تقسيط على مدة تزيد عن عدد السنوات الضريبية

:
:
:
:
:
:

*

| | | | | |
|--|--|--|--|--|
| | | | | |
| | | | | |

: *

| | | | | |
|--|--|--|--|--|
| | | | | |
| | | | | |

*

*

/ / :

: : :

(استمارة رقم ٣ تقسيط)

محضر اتفاق بالسداد على أقساط

| |
|---|
| : |
| |
| |
| : |

| | | | | |
|--|--|--|--|--|
| | | | | |
| | | | | |

. :

«

/ /

«

«

«

«

«

«

. :

/

:

:

:

:

:

:

(استمارة رقم ٤ تقسيط)

:
:
:
:

| | | | | |
|--|--|--|--|--|
| | | | | |
| | | | | |

قرار تقسيط رقم لسنة

/

/ /

/ /

:

«

:

/ /

«

«

«

«

«

/ / :

:

:

:

:

:

:

(استمارة رقم ٥ تقسيط)

:

إنذار بإلغاء اتفاق تقسيط

:

:

:

/ /

/ / :

:

:

:

(استمارة رقم ٦ تقسيط)

:

مذكرة تقسيط وتوحيد اتفاقات تقسيط

:

:

:

:

:

*

| | | | | |
|--|--|--|--|--|
| | | | | |
| | | | | |

:

*

| | | | | |
|--|--|--|--|--|
| | | | | |
| | | | | |

:

*

| |
|--|
| |
| |

.

*

/ / :

:

:

:

(استمارة رقم ٧ تقسيط)

:

قرار إلغاء اتفاق تقسيط

:

:

:

/ / :

كيفية تحرير مذكرة التقسيط :

:
:
«

-:

«

مثال :

/ ()
/ /

,

/ /

: /

:

/-/ /

- -
:

(استمارة رقم ١ تقسيط)

/-/ / :

:

:

مذكرة تقسيط أو تعديل تقسيط

:

:

/ / : - :

:

.

| | | | | |
|--|---|--|-----|---|
| | | | | |
| | , | | / / | - |

:

.

| | | | | |
|--|--|--|--|--|
| | | | | |
| | | | | |

.

/ /

. /

/ / :

:

:

:

(استمارة رقم ٣ تقسيط)

محضر اتفاق بالسداد على أقساط

| | | | | |
|--|-----|--|--|-----|
| | | | | |
| | / / | | | / / |

/ /

/ /

إصدار قرار التقسيط

.

:

()

:

:

:

:

:

| | | | | |
|--|----|--|--|--|
| | | | | |
| | -- | | | |

قرار تقسيط رقم ١٥ لسنة ٢٠١٠

/

//

//

«

:

//

«

«

«

«

«

/ / :

:

:

:

:

:

:

إخطار الممول بالقرار

.

:

)

.(

: -----
 :
 :
 :

/

/ /

()

.....

/ /

هذا ويجب مراعاة الآتي :

«

()

«

«

«

«

.

«

:

-

«

2007 / / •

;

"

. (

"

تدريبات

أولاً : ضع علامة (✓) أو (x) أمام ما يناسبها من العبارات التالية :

•

•

•

•

•

•

•

•

•

1

1

•

ثانياً : تدريب

()

/ /

/

/

//

:

ملخص

إجراءات الإسترداد

الهدف :

المحتويات :

-
-
-
-
-
-
-
-

مقدمة :

:

-

-

إجراءات رد المبالغ

وتنقسم إلى جزئين :

:

:

أولاً : إجراءات رد المبالغ بناء على طلبات (ويتبع فيها الخطوات الآتية) :

١ . قيد الطلب في سجل الاسترداد :

. دراسة الطلب :

:

.

.

.

• دراسة الطلب من الناحية الشككية والموضوعية •

_____ :

)

(

_____ :

مثال ذلك :

*** استيفاء الطلب المقدم من الممول لكافة البيانات الواجب توافرها فيه :**

:

_____)

(_____)

*

.

*

.

:

طلب حضور

..... :

..... :

/ / :

/

/

.....

.....

/

/

/

/ /

.....

)

(

/ /

*

)

(

:

إقرار

.....

.....

.....

.....

/ /

..... :

..... :

..... :

ب. تحديد مركز الممول الضريبي :

()

()

----- :

----- :

----- :

/

...../

()

()

.....

/ /

ج. إعداد المذكرة الحسابية والفنية :

)

(

(١) إعداد المذكرة الحسابية

• •

/ /

()

()

. إعداد المذكرة الفنية

:

-

-

-

()
()

-

(

-

-

. تحرير استمارة اعتماد الصرف ٥٠ ع ٥٠ ج :

()

() ()

()

()

()

:

()

()

()
)

()
"

"

-

()

إنشاء ملف الاسترداد.

:

)

.

()

.

.

.

)

.

(

ية.

٥. إرسال ملف الاسترداد إلى المنطقة المختصة :

()

(

()

/ / /

:

()

.
. .
. .
. .
. .
. .

()

..... /

..... /

.....

الإجراءات الواجبة الإتباع بعد ورود إخطار المنطقة الضريبية

-

()

إجراءات رد المصروفات القضائية

«

—

)

(

«

«

«

«

()

«

()

)

(

_____ (*)
_____ / /
_____ :
_____ "

لذا تنبه المصلحة إلى ضرورة مراعاة مايلي :
إجراءات الإسترداد

وتؤكد المصلحة على ضرورة مايلي بصفة أساسية :-

"

**استرداد المبالغ التي تم توريدها بدون وجه حق إلى الإدارة العامة لتجميع نماذج
الخصم والإضافة والتحويل تحت حساب الضريبة :**

_____ // //

"

.

- :

/

- :

/ /)

/

/

.(

/

- :

_____ *

- :

.

-

-

.

-

()

.

-

.

-

.

- : _____ -

-

.

-

.

-

.

- : _____

.

.

.

"

"

.

.

.

"

ولايضاح كيفية حساب مقابل التأخير المستحق على المصلحة نورد المثال التالى :

مثال :

//

/ /

:

(%) / /

:

$$= / \times \% \times =$$

ملحوظة :

%

.

ثانياً : إجراءات الرد التلقائي للمبالغ والضرائب المسددة بالزيادة

:

-

-

أ - سداد مبالغ طبقاً لنظام الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة :

/ /

-:

"

-

"

-

-

-

-

*

"

()

()

:

.

.

.

)

.(

.

ب - تقديم الإقرار الضريبي :

-:

- : _____ "

: _____

()

/ / / /

/ /

: _____

"

/ / _____ *

: _____

"

.

: _____

:

//

//

•

•

.

•

•

•

:

•

•

•

•

•

•

||

۳۶.

تدريبات :

اختر العبارة الصحيحة من بين ما يلي :

..... :

(- -)

.....

(- -)

.....

:

(- -)

أكمل العبارات الآتية :

.....

.....

.....

.....

.....

ملخص :

إجراءات المقاصه

الهدف :

.

المحتويات :

-
-
-
-
-
-
-

مقدمة :

.

تعريف المقاصة:

(-)

..

شروط المقاصة :

:

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

-

..()

-

.

-

.)

..(

*

*

..()

*

.()

أنواع المقاصة :

أولاً : مقاصة داخلية (تلقائية أو بطلب).

: () .

أولاً: المقاصة الداخلية

[]

.

إجراءات المقاصة الداخلية :

-

()

.

ثانياً : المقاصة الخارجية

..

)

()

.

:

•
•
(- - - -)
-
•
•
•
•
•
•

:

:

.()

.

.

•

- - - "

"

•

.

_____ -

):

)

()

-

.(

.

_____ -

):

.(

_____ -

)

-

.(

.

• _____ *

• _____

.(- -)

• _____ *

• _____

] //

[

• •

$$\vdots \quad \quad \quad 0$$

) 0

•

○

• ○

O

•

..

○

.

○

..

○

..

:

-

.

-

..

الحالات التي لا تجوز فيها المقاصة :

)

(

:

_____ .

: _____]

[

)

_____ -

- ()

. ()

()

_____ -

"

"

المخلص

إجراءات الإسقاط

الهدف :

.

المحتويات :

-
-
-
-
-
-
-

مقدمة :

تعريف الإسقاط:

()

أحكام الإسقاط

"

:

- إذا توفى الممول عن غير تركة ظاهرة.
- إذا ثبت عدم وجود مال للممول يمكن التنفيذ عليه.
-

"

يتضح من نص هذه المادة أنها :

:

•

•

•

•

•

•

•

•

•

()

"

•

حالات الإسقاط : ينقسم الإسقاط إلى : -

١- _____ :

.

- _____ :

.

أنواع الإسقاط :

_____ :

- _____ -

_____ :

:

_____ *

_____ *

_____ *

*

_____ *

_____ *

_____ *

_____ *

_____ :

التعليمات التنفيذية والقرارات الخاصة بالإسقاط :

_____ :

_____ :

_____ -

)

-

-

)

(

-

-

)

-

(

∴

(

)

-

=

-

-

إجراءات الإسقاط :

*

.

*

.

*

:

/

/

/

/

//

/

.

/(

)

/

[

]

*

.(

)

(

)

*

:

=====

.

*

.

*

*

.

(

)

*

.

*

.

.(

)

*

*

ويتم إرفاق محضر المناقشة مع الممول بملف الإسقاط..

*

.

*

)

)

(

(

.()

..

) *

(

()

()

..

..

:

_____ .

_____ .

_____ .

.()

_____ .

.()

_____ .

_____ .

_____ .

.() _____ .

.() _____ .

.()

*

*

* يتم إعداد نموذج الإسقاط ويحتوي على الآتي :

اسم الممول/ العنوان/
رقم الملف /.....التسجيل/ الشكل القانوني للمنشأة/
النشاط/

١- مستمر

٢- متوقف بسبب (تنازل /مغادرة/وفاة/إفلاس/إنهاء نشاط/ بيع منشأة إجبارياً).

تاريخ التوقف/

تاريخ مذكرة قفل الملف الفردي/

مدى وجود مسئولية تضامنية/ إمكانية التحصيل/

بيان الضرائب المستحقة
نوع الضريبة سنوات الاستحقاق أساس الربط

.....

/

/

/

/

.....

''

.

-

-

-

-

*

''

**وفيما يلي نص التعليمات التنفيذية والكتب الدورية وقرارات رئيس المصلحة
المتعلقه بالإسقاط :**

قرار

رئيس مصلحة الضرائب العامة رقم (٢٧٥) لسنة ٢٠٠٤

بتوزيع سلطة البت فى طلبات الإسقاط الضريبى

رئيس مصلحة الضرائب العامة

قرار

أولاً : تشكل لجان الإسقاط الضريبي على النحو التالي :

-

-

-

ثانياً : توزع سلطة البت في حالات الإسقاط الضريبي وفقاً لما يلي :

-

-

-٣

ثالثاً : توزع سلطة البت في التماسات إعادة النظر في قرارات رفض الإسقاط كلياً أو جزئياً على النحو التالي :

-١

-٢

-٣

رابعاً : يتبع بشأن بحث حالات الإسقاط الخطوات التالية :

أ- _____

*

*

*

*

- _____ :

:

*

*

*

*

*

*

*

()

*

%

.

خامساً :

/ /

سادساً :

.

ملحق

القرار رقم (٢٧٥) لسنة ٢٠٠٤

بشأن توزيع سلطة البت في طلبات الاسقاط الضريبي

رئيس مصلحة الضرائب العامة

قرر

أولاً :

ثانياً :

ثالثاً :

قرار
رئيس مصلحة الضرائب المصرية رقم (٤٣١) لسنة ٢٠٠٧
بشأن
تعديل سلطة البت فى طلبات الإسقاط الضريبى

رئيس مصلحة الضرائب المصرية

قرر

:

-

-

-

/ / : :

تعليمات تنفيذية رقم (١٦) لسنة ٢٠١٠
بشأن
الإجراءات الواجب اتخاذها في حالات الإسقاط الضريبي

()

]

:

-
-
-

[

:

أولاً الإسقاط بناء على طلب :

:

:

-

- []

- []

- []

- []

-

-

-

- -)

-

(

)(-

:

-o

-

-

-

-

-

-

-

ثانياً الإسقاط التلقائي :

()

ثالثاً : بعد إتمام الإجراءات اللازمة للإسقاط :

-

-

-

"

قرار رئيس مصلحة الضرائب المصرية
رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٠ بتاريخ ٢٠١٠/٤/١٤

رئيس مصلحة الضرائب المصرية ،

-
-
-
-
-

قرر
(المادة الأولى)

يتم تشكيل اللجان الآتية : -

-

-

(المادة الثانية)

يعدل مسمى اللجنة العليا للإسقاط الضريبي إلى مسمى الإدارة العامة للإسقاط
الضريبي على أن يضاف إلى اختصاصها ما يلي : -

*

*

(المادة الثالثة)

(المادة الرابعة)

()

كتاب دورى رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢

بشأن

رأى المصلحة فى بعض المشاكل التى تعوق حالات الإسقاط الضريبي

:-

أولاً : بالنسبة لحالات الإسم الثنائى وحالات تشابه الأسماء :-

ثانياً :

ثالثاً :

رابعاً : بالنسبة لنشاط الوحدات المفروشة : -
(١)

() (

خامساً : أما بالنسبة لنشاط السيارات : -

•

•

-

أمثلة لحالات الإسقاط :

الحالة الأولى :

.

*

.

-

]

-

.

*

..

*

*

*

"

"

الحالة الثانية :

*

*

*

*

()

. []

*

*

()

*

)

.(

الحالة الثالثة :

.

*

)

.(

()

*

.

*

.

()

*

..

ملخص

إجراءات مراجعة أعمال مندوب الحجز

الهدف

المحتويات

:

-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-
-

مقدمة :

مراجعة الأعمال المتعلقة بتنفيذ أوامر الحجز أولاً : أوامر الحجز الإدارية

" ")

(

:

.

:

"

"

.

()

:

.

:

·
) ()
:
(

·
:
)
:
(
" "

·
ملاحظات :
()
·

:

.

.

:

:

.

"

"

(

)

.

()

" "

ملحوظة :

()

.

:

.....

..... / /
.....
.....
.....

) / /
(

(..... /

)
(

)
(

()

:

_____ () _____ *

: _____ // _____

''

()

»

» »

»

:

.

.

»

»

.

:

أ. السداد الكامل

.

ب. حيز إيجابي موثي

ج. حيز إيجابي غير موثي

د. حجاز سلبي

" "

:

■

:

■

" "

" "

"

ملاحظات :

.

)

(

.

"

..... /

"

ثانياً : أوامر الحجز العقاري

"

"

" "

ثالثاً : أوامر الحجز التحفظي

مراجعة الأعمال المتعلقة بالبيع أولاً : بيع المنقول

:"
.

.
.

" "

ثانياً : بيع العقار

:"

" % "

" "

"

"

:

.

مراجعة كشف النشاط الشهري للمندوب

:

.

.

.

—

—

—

—

.

:

:

.

:

.

—

:

.

—

.

.

:

.

.

.

.

.

.

.

”

”

.

.

.

تدريبات :

.

/

-

+

.

/

.

/

"

-

"

.

/

,

"

"

.

.

.

.

+

"

"

/

.

//

.

.

ملخص

" "

السجلات

الهدف :

المحتويات :

-
-
-
-
-
-
-
-
-

مقدمة

السجلات التي تمسك بمعرفة الأمور
١. سجل قيد ومتابعة الحجوز التنفيذية تحت يد الغير

مصادر القيد بالسجل

.

.

بيانات السجل

:

| | | | | | | | | | | | | | |
|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|
| | | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | | |

٢. سجل الحجوز التنفيذية تحت يد مستأجري العقارات

مصادر القيد بالسجل

.

.

.

بيانات السجل

:

«

«

«

«

«

"

"

«

«

.

«

«

.

«

«

«

:

•

| | | | | | | | | | |
|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|
| | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | |

السجلات التي تمسك بمعرفة مراجع التحصيل

: / /

. سجل طلبات وقرارات التقسيط ” سجل ٥ حجز ”

مصادر القيد بالسجل

- .
- .
- ”
- ”
- ”

٢. سجل الحجوز التحفظية

مصادر القيد بالسجل

- .
- .
- .
- .

٣. سجل قيد قرارات إلغاء الربط

مصادر القيد بالسجل

- .
- .

. سجل طلبات الاسترداد والمقاصة

—

٥. سجل الإسقاط

مصادر القيد في هذا السجل :

.

.

٦. سجل قرارات الإسقاط " التلقائي

٧. سجل مراجعة ملفات الحجز

السجل الذي يمسك بمعرفة مدير التحصيل

سجل إخطار المحاكم بالبيع القضائية :

—

—

السجلات التي تملك بمعرفة الكاتب

. سجل قيد متابعة التنبهات " سجل ١ حجز " :

—

—

:"

"

.....

| | | | | | | | | | |
|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|
| | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | |

سجل قيد ومتابعة أوامر الحجز "٢ حجز"

:

- - - - -
- - - - -
- - - - -

_____//_____

_____:"_____

"

:

.

.

.

.

.

.

"

"

"

"

.

.

"

"

:"

٣. سجل يوميات البيع وأجندة البيوع

:

- .
- .
- .
- .

.".

مصادر القيد بالسجل :

- .
- .

" " *
 : / /
 "

:

.

.

.

:

.

.

:

.

.

"

"

11

11

•

11

•

[illegible]

५२२

السجلات التي تمسك بمعرفة كاتب أول الحجز :
سجل قيد ومتابعة إجراءات الحجز العقاري " سجل ٤ حجز "

: " " .

: " "

:

(" ")

:

| | | | | | () | () | | | | | | | | | | |
|--|--|--|--|--|-----|-----|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|
| | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | |

. (/ - - -) .

تجميع بيانات حصيلة المصلحة وتبويبها حسب فصول النشاط:

«

" "

«

/ /

: _____

"

:

:

:

"

"

:

:

:

----- :

----- :

| | | | | |
|--|--|--|--|--|
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |
| | | | | |

----- :

----- :

| | | | | | | | | | | | | | | | | |
|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|--|
| | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | |
| | | | | | | | | | | | | | | | | |

تدريبات :

أولاً : في أي سجل يتم قيد الإجراءات الآتية :

.

.

.

.

.

ثانياً أجب عما يأتي :

.

.

.

ملخص :

الفهرس

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|--|
| | <p>تقديم</p> <p>الأحكام العامة للقانون ٣٠٨ لسنة ١٩٥٥</p> <ul style="list-style-type: none"> • • • <p>حجز المنقول لدى المدين</p> <ul style="list-style-type: none"> • • • • • • • • • • • • • <p>بيع المنقول</p> <ul style="list-style-type: none"> • • • • • • • • |

تابع الفهرس

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|---|
| | <p>الإشراف على إجراءات توقيع الحجز على المنقول ورفع وتنفيذ البيع فيه</p> <ul style="list-style-type: none"> • • • • • ○ ○ ○ ○ • • • • • <p>حجز ما للمدين لدى الغير</p> <ul style="list-style-type: none"> • • • • • • • • • • |

تابع الفهرس

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|--|
| | حجز الإيرادات والأسهم والسندات والحصص وبيعها <ul style="list-style-type: none"> • . • . • . • . • . • . ○ . ○ . • . |
| | إجراءات توقيع الحوز التنفيذية تحت يد الغير <ul style="list-style-type: none"> • . ○ . ○ . ○ . • . ○ . ○ . • . • . |

تابع الفهرس

[illegible]

تابع الفهرس

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|--|
| | <p>الإشراف على إجراءات توقيع الحجز على العقار ووقفه وتنفيذ البيع فيه</p> <ul style="list-style-type: none"> • ○ ○ ○ ○ ○ ○ ○ ○ ○ • ○ ○ ○ ○ ○ ○ ○ ○ <p>ضمانات التحصيل (ما ورد بالقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ خاصاً بالتحصيل والحجز)</p> <ul style="list-style-type: none"> • • • • |

تابع الفهرس

| الموضوع | رقم الصفحة |
|---|------------|
| <ul style="list-style-type: none"> • • • • • • • • • • <p>تحديد المراكز الضريبية للممولين</p> <ul style="list-style-type: none"> • ○ ○ ○ • • <p>إجراءات توقيع ورفع الحجز التحفظي</p> <ul style="list-style-type: none"> • • • • • • | |

تابع الفهرس

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|--|
| | <ul style="list-style-type: none"> • • • <p>إجراءات البت في طلبات التقسيط</p> <ul style="list-style-type: none"> • • • • • • • <p>إجراءات الإسترداد</p> <ul style="list-style-type: none"> • ○ ○ ○ • <p>إجراءات المقاصد</p> <ul style="list-style-type: none"> • • • • |

تابع الفهرس

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|--|
| | إجراءات الإسقاط <ul style="list-style-type: none"> • • • • • • |
| | إجراءات مراجعة أعمال مندوب الحجز <ul style="list-style-type: none"> • ○ ○ ○ • ○ ○ • |
| | السجلات <ul style="list-style-type: none"> • • • • • |

**حقوق الطبع والنشر محفوظة
لقطاع التدريب الضريبي**